

82287 - له صديق رافضي هل يبقى على صحبته ؟

السؤال

عندي صديق من أهل السنة والجماعة ، لديه صديق شيعي ، أريد أن أستفسر عن حكم مصاحبة أهل المذاهب المخالفة ، مع العلم أنه نصحه - كما قال لي - باعتناق مذهب الفرقة الناجية ، ولكن دون فائدة ، فما حكم مصاحبتهم ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجب عليك أن تنصح صاحبك بالابتعاد عن مصاحبة أهل البدع ، وخاصة البدع المغلظة كالشيعة الروافض لما في مصاحبتهم من خطر على دين المسلم ودينه ، أما الخطر على دينه فهو بما يلقيه هذا الرافضي من شبهات تشكك المسلم في دينه ، وأما الخطر الدنيوي فهو ما يكتنه الرافضي من عداو وبغض لأهل السنة والسعي في إيذائه بكل ما يستطيع .

وقد جاءت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تحت على حسن اختيار صاحب ، وذلك لما له من تأثير على خلق ودين صاحبه ، ومن هذه الأحاديث :

1. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا) .

رواه الترمذي (2395) وأبو داود (4832) وصححه الألباني في " صحيح الترمذي " .

2. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ) .

رواه الترمذي (2378) وأبو داود (4833) وصححه الألباني في " صحيح الترمذي " .

قال الخطابي رحمه الله :

" لا تخالل إلا من رضيت دينه وأمانته ؛ فإنك إذا خاللته قادك إلى دينه ومذهبه ، فلا تغرر بدينك ولا تخاطر بنفسك فتخالل من ليس مرضياً في دينه ومذهبه " انتهى .

" العزلة " (ص 141) .

وقال ابن عبد البر رحمه الله :

" وهذا معناه - والله أعلم - أن المرء يعتاد ما يراه من أفعال من صحبه ، والدين العادة ، فلهذا أمر ألا يصحب إلا من يرى منه ما يحل ويجمل فإن الخير عادة

والمعنى في ذلك : ألا يخالط الإنسان من يحمله على غير ما يحمد من الأفعال والمذاهب ، وأما من يؤمن منه ذلك فلا حرج في صحبته " انتهى .

" بهجة المجالس " (2 / 751) .

وأما كلام السلف في التحذير من صحبة أهل البدع فكثير ، ومنه :

1. ما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية عن أبي يوسف تلميذ أبي حنيفة : قال :

لا ينبغي لأحد من أهل السنة والجماعة أن يخالط أحداً من أهل الأهواء حتى يصاحبه ويكون خاصته ؛ مخافة أن يستزله أو يستزل غيره بصحبه هذا .

" مجموع الفتاوى " (16 / 475) .

2. قال أبو داود السجستاني رحمه الله :

قلت لأبي عبد الله - أحمد بن حنبل - : أرى رجلاً من أهل السنة مع رجل من أهل البدعة أترك كلامه ؛ قال : لا ، أو تعلمه أن الرجل الذي رأيته معه صاحب بدعة ، فإن ترك كلامه فكلمه ، وإلا فالحقه به .

" طبقات الحنابلة " (1 / 160) .

والله أعلم .